

وزارة المالية

قرار رقم ٣٨٣ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار اللجنة المالية بجلستها المعقودة بتاريخ ٣٠/٥/٢٠٢١ فى شأن
تحديد فئات بدل السفر للموظفين الموفدين فى مهام رسمية لدولة سيشل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تكون فئات بدل السفر للموظفين الموفدين فى مهام رسمية لدولة سيشل
ذات الفئات المقررة للموظفين الموفدين فى مهام رسمية لدولة أثيوبيا .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢/٨/٢٠٢١

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/٨/٣ - ٢٠٢١/٢٥٠٨٨